الأمم المتحدة

CEDAW/C/SR.701

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr.: General
16 December 2005
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الثامنة عشرة

محضر موجز للجلسة ٧٠١

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، الساعة ١٦/٠٠

الرئيسة: السيدة مانالو

المحتويات

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثالثة والثلاثين

جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين

بيان المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة

بيان مديرة شعبة النهوض بالمرأة

بيان الرئيسة

اختتام الدورة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها **في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى:** Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

05-43539 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٣٥.

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثالثة والثلاثين (CEDAW/C/2005/II/L.1 و CEDAW/C/2005/CRP.3 و Add.1-9)

١ - **السيدة شيمونوفيتش:** المقررة، عرضت الوثيقة CEDAW/C/2005/II/L.1 وتتضمن الوثيقة أجزاء مشروع تقرير اللجنة، والوثائق CEDAW/C/2005/II/CRP.3 و Add.1-8، بصيغتها المعدلة، وتتضمن الوثائق التعليقات الختامية على تقارير الدول الأطراف الثماني، التي تم النظر فيها خلال هذه الدورة.

٢ - **الرئيسة:** قالت إنها تعتبر أن اللجنة تود اعتماد أجزاء مشروع التقرير الوارد في الوثائق CEDAW/C/2005/II/L.1 و CEDAW/C/2005/II/CRP.3 و Add.1-8، بصيغتها المعدلة.

٣ - وقد تقرر ذلك.

٤ - **السيدة شيمونوفيتش:** المقررة، عرضت مشروع تقرير الفريق العامل الجامع الوارد في الوثيقة CEDAW/C/2005/II/CRP.3/Add.9 بصيغتها المعدلة. ويتضمن التقرير تفاصيل عن قرارات اللجنة، بما في ذلك مشروع المقرر ٣٣/أولا الذي يطلب من الجمعية العامة تمديد مدة جلسات اللجنة، وتقريرا عن الأنشطة التي تم الاضطلاع بها بموجب البروتوكول الاختياري، والإجراء الذي اتخذته اللجنة لتنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية، والإجراءات التي اتخذتها اللجنة حول السبل الكفيلة بالإسراع في عملها.

٥ - **الرئيسة:** قالت إنها تعتبر أن اللجنة تود اعتماد مشروع تقرير الفريق العامل الجامع الوارد في الوثيقة CEDAW/C/2005/II/CRP.3/Add.9 بصيغته المعدلة، التي سوف تشكل تقرير اللجنة عن البندين ٥ و ٦ من جدول الأعمال.

٦ - وقد تقرر ذلك.

٧ - **الرئيسة:** قالت إنها تعتبر أن اللجنة تود اعتماد مشروع تقريرها عن دورتها التاسعة والثلاثين بأكمله، وتكلف المقررة بوضع صيغته النهائية.

٨ - وقد تقرر ذلك.

جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين

٩ - **السيدة شيمونوفيتش:** المقررة، وجهت النظر إلى جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين الوارد في الفصل الثامن من الوثيقة CEDAW/C/2005/II/CRP.3/Add.9 (Part I).

١٠ - تم اعتماد جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين.

بيان المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة

السيدة مايانيا (المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة): قالت إن اللجنة عندما نظرت في تقرير الدول الأطراف الثماني المختلفة، أبرزت الاهتمامات المشتركة لكثير منها أو لكلها. وتتضمن العنف الموجه ضد المرأة، والاتجار بالنساء والفتيات، واشتراك المرأة اشتراكا ناقصا في الحياة العامة، والموارد المحدودة للآليات الوطنية، وعدم وجود بيانات موزعة بحسب الجنسين، واستمرار المواقف والسلوك القائمة على القوالب النمطية، وما تعانيه المرأة في سوق العمل، وتعليم النساء والفتيات، وأثر الفقر غير المتناسب على النساء. ومع ذلك، فإن الحوار الحيوي والبناء الذي أجرته اللجنة مع ممثلي الحكومات من شأنه أن

يحسن تنفيذ الاتفاقية لا بالنسبة للدول التي يجري استعراض تقاريرها فحسب، بل أيضا بالنسبة لسائر الدول الأطراف.

١٢ - وبالإضافة إلى دراسة تقارير الدول الأطراف، درست اللجنة تعزيز طرائق عملها، لا سيما في ضوء التأخر في نظر التقارير، والمشاركة في المناقشات مع الهيئات الأخرى المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، ومع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمساهمة في عمل لجنة وضع المرأة وفي دراسة الأمين العام عن العنف الموجه ضد المرأة.

١٣ - وصادفت دورة اللجنة الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي نظر في تقرير الأمين العام عن مراعاة تعميم المنظور الجنساني، وعقدت حلقات نقاش بمناسبة استلامها إعلان الدورة التاسعة والأربعين للجنة وضع المرأة. وأكد الإعلان على تآزر الاتفاقية وإعلان ومنهاج عمل بيجين من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

بيان مديرة شعبة النهوض بالمرأة

١٤ - **السيدة هنان:** (مديرة شعبة النهوض بالمرأة): أثنت على اللجنة لاهتمامها الوثيق بطرائق عملها، انطلاقا من تحسين الحوار البناء مع الدول الأطراف إلى دراسة صيغة التعليقات الختامية. وأضافت أن جهودها تواصل التركيز على التنفيذ الفعال للاتفاقية على المستوى الوطني ومن ثم على حقيقة وضع المرأة على أرض الواقع.

١٥ - وفي الدورة الحالية، نظرت اللجنة في العلاقة بين الاتفاقية وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، من خلال عقد مناقشات مع فرقة العمل ٣ المعنية بمشروع الألفية (التعليم والمساواة بين الجنسين)، ومن خلال توجيه نظر الدول الأطراف إلى هذه العلاقة أثناء حوارها مع الدول الأطراف وفي تعليقاتها الختامية. وواصلت اللجنة أيضا، أثناء حوارها مع الدول الأطراف وفي تعليقاتها الختامية، توجيه النظر إلى الإجراءات التي يتعين على الحكومة أن تتخذها لمتابعة إعلان ومنهاج عمل بيجين. وإذ تستعد الأمم المتحدة لمؤتمر القمة لعام ٢٠٠٥، ينبغي تذكير الحكومات بالتزاماتها القانونية من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة.

١٦ - وأكدت الدورة أيضا أن الاتفاقية تشكل آلية قوية للمساءلة، تكمل عمل الهيئات الحكومية الدولية مثل لجنة وضع المرأة. وإن شعبة النهوض بالمرأة ملتزمة بالتأكد من أن أطر السياسة العامة والأطر التشغيلية للدول الأعضاء والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية تعتمد اعتمادا أكثر فعالية على الاتفاقية، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، والمؤازرة بينهما.

١٧ - **الرئيسة:** قالت إن ثلاث دول من الدول الثماني التي قدمت تقاريرها إلى اللجنة في دورتها الثالثة والثلاثين قدمت تقاريرها للمرة الأولى. وإذ تقيدت بعض هذه الدول بجدول تقديم التقارير، تأخرت دول أخرى. وأعربت عن الأمل في أن جميع هذه الدول ورأت عملية تحضير وعرض تقاريرها جزءا هاما من جهودها الجارية لتحقيق المساواة للمرأة، وشجعتها على استخدام التعليقات الختامية للجنة أساسا لمتابعة ملموسة وشاملة، وإطلاع الجمهور والمسؤولين الحكوميين والبرلمانيين على هذه التعليقات.

١٨ - وأضافت أن اللجنة تقدر وجود المنظمات غير الحكومية، التي قدمت تقييمها الخاص بها لتقصير الدول الأطراف في الامتثال للاتفاقية. وهذه هي المرة الأولى التي تلقت فيها معلومات من هيئات حقوق الإنسان الوطنية، وترحب بمزيد من الإسهام من طرفها في المستقبل. وهي تتطلع إلى مشاركة أقوى وأكثر اتساقا مع كيانات الأمم المتحدة من أجل دعم الامتثال للاتفاقية على الصعيد الوطني. ولأن اللجنة تعتمد على الحوار البناء، فإنها تشير دائما إلى

الجوانب الإيجابية قبل الإشارة إلى المجالات التي تثير القلق، فتقدم إلى الدول الأطراف التوصيات الكفيلة بتعجيل تنفيذ الاتفاقية والامتثال لها.

١٩ - وأثارت اللجنة، كعادتها، مسألة تحفظات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأيرلندا وإسرائيل ولبنان فيما يتعلق بالاتفاقية. وهي تعتبر أن بعض هذه التحفظات تتنافى مع موضوع الاتفاقية وهدفها، وتحث الدول الأطراف على أن تعيد النظر فيها، وتحد من نطاقها، وتضع جدولا زمنيا لسحب هذه التحفظات.

٢٠ - ووجدت اللجنة، عند جميع البلدان التي نظرت في تقاريرها، مواقف تمييزية قائمة على القوالب النمطية، وعادات وممارسات وتقاليد مستمرة تحط من قيمة المرأة. فينبغي تنظيم مزيد من حملات التوعية للمسؤولين والجمهور بصفة عامة. كما ينبغي تحسين التعليم لتعزيز فهم المساواة بين الجنسين بشكل يحترم كلا من نص وروح الاتفاقية. ووجدت اللجنة أيضا أن بعض الجماعات النسائية تواجه أشكالا متعددة من التمييز: المهاجرات واللاجئات، والنساء اللاتي ينتمين إلى الأقليات الإثنية أو العرقية أو الدينية، والريفيات التي يتمتعن باستمرار بمستويات منخفضة في التعليم، والعمالة، والصحة، والمشاركة في اتخاذ القرارات. وعليه تحث الدول الأطراف على اتخاذ إجراءات تستهدف هذه الفئات، إذ إن الاتفاقية يجب أن تنفذ لصالح جميع النساء.

٢١ - وأثناء الدورة الراهنة، قررت اللجنة أن تطلب إلى الجمعية العامة تمديد مدة جلساتها. وعلى الرغم من أنها تنظر في تقرير ١٦ دولة طرفا كل سنة، إلا أنها تستلم عددا أكبر من التقارير الـ ١٦ كل سنة، وهذا متوقع لأن هناك ١٨٠ دولة طرفا في الاتفاقية. ويؤمل أن جميع الدول الأطراف تدعم طلب اللجنة في عقد ثلاث دورات كل سنة اعتبارا من عام ٢٠٠٦. وكتدبير مؤقت مدته سنتان، اقترحت اللجنة أيضا الاجتماع بصورة متوازية مع الأفرقة العاملة أثناء جزء من دوراتها من أجل الانتهاء من النظر في التقارير التي لم يُنظر فيها بعد.

٢٢ - وأشارت بارتياح إلى التجربة الإيجابية للجنة في استخدام الأفرقة العاملة القطرية، وتولى الخبراء في هذه الاجتماعات الحوار البناء مع الدول الأطراف. وقد ساعد هذا النهج الذي ينبغي أن يستمر على إجراء حوار يتسم بتركيز أكبر، ويستفيد من تنسيق أفضل بين الخبراء ويكمل التحليل ودراسة المسائل المثارة مع الوفود. وأصدرت اللجنة في هذه الدورة بيانا يعكس اهتمامها بمسألة المساواة بين الجنسين عند صياغة دستور العراق، ويذكّر الدولة الطرف بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

اختتام الدورة

٢٣ - **الرئيسة:** أعلنت اختتام الدورة الثالثة والثلاثين.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٥.